قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٧ لسنة ١٩٨٤

بشأن الموافقة على اتفاقية بيع السلع الزراعية لعام ١٩٨٤ الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١/٢٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المـادة ١٥١ من الدستور ؛

قـرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية بيع السلع الزراعية لعام ١٩٨٤ الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١/٢٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رجب سنة ١٤٠٤ (٣٠ ابريل سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك

وزارة شئون الاستثمار والتعاون الدولى
قطاع التعاون الاقتصادى

مع

الولايات المتحدة الأمريكية

اتفاقية

بين

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية
وحكومة جمهورية مصر العربية

لبيع السلع الزراعية

تاريخ التوقيع ١٩٨٤/١/٢٣

اتفقت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة جمهورية مصر العربية على بيع السلع الزراعية الموضحة فيما بعد : وتتكون هذه الاتفاقية من الديباجة والجزءين الأول والثالث من الاتفاقية الموقعة فى ٧ يونيه ١٩٨٤ بالاضافة الى الجزء الثانى الآتى :

الجزء الثانى ــ أحكام خاصة :

بنــد ١ ــ قائمة السلع :

السلعة	مدة التوريد سنة مالية أمريكية	الكمية تقريبا طن متري	أقصى قيمة تصديرية وفقا للسوق (مليون دولار)
القمح	١٩٨٤	٤,١١٠,٠٠٠	١٦٠,٠٠٠
دقيق القمح على أساس المعادل من الغلة	١٩٨٤	٤٣٥,٠٠٠	٩٠,٠٠٠
الإجمالى		١,٥٤٥,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠

بند ٢ ــ شروط السداد :

ائتمان بالعملة المحلية (دولار أمريكى) قابل للتحويل :

(أ) دفعة مقدمة ٥٪ .

(ب) مدفوعات مقابل استخدام النقد ٩٪ .

(جـ) عدد أقساط السداد واحد وثلاثون (٣١) .

(د) قيمة كل قسط للسداد ــ مبالغ سنوية متساوية تقريبا .

(هـ) تاريخ استحقاق القسط الأول ــ عشر سنوات (١٠) بعد تاريخ وصول آخر شحنة من السلع فى كل سنة ميلادية .

(و) سعر الفائدة فى خلال فترة السماح ٢٪ .

(ز) سعر الفائدة فى خلال فترة السداد ٣٪ .

بند ٣ ــ قائمة التسويق المعتادة :

السلعة	فترة الاستيراد سنة مالية امريكية	متطلبات التسويق المعتادة (طن مترى)
قمح / دقيق القمح ... ... (على أساس قاعدة المعادل للغلة)	١٩٨٤	٣,٥ مليون

بند ٤ ــ قيود التصدير :

(أ) فترة تحديد التصدير :

ستكون فترة تحديد التصدير هى السنه المالية الأمريكية ١٩٨٤ أوأى سنة مالية أمريكية لاحقة يتم خلالها استيراد السلع الممولة من هــذه الاتفاقية أو استعمالها .

(ب) السلع التى تنطبق عليها قيود التصدير :

تمشيا مع أغراض الجزء الأول، المادة الثالثة (أ) «٤» لهذه الاتفاقية فان السلع التى لا يجوز اعادة تصديرها هى : القمح ، دقيق القمح ، القمح المضغوط ، السيمولينا ، الفارينا أو البلجر (أو نفس هـذه السلع بمسميات أخرى) •

بند ٥ ـ اجراءات المساعدة الذاتية :

(أ) توافق حكومة جمهورية مصر العربية على القيام باجراءات المساعدة الذاتية لتحسين انتاج ، وتخزين ، وتوزيع ، السلع الزراعية •

تطبيق اجراءات المساعدة الذاتية التالية للمساهمة مباشرة فى تقدم التنمية فى المناطق الريفية ذات الدخول المنخفضة وتمكين صغار الفلاحين من المشاركة الفعالة فى زيادة الانتاجية الزراعية فى مصر •

(ب) توافق الحكومة المصرية على القيام بالأنشطة التالية وتوفير مصادر مالية وفنية وادارية مناسبة :

١ ـ تحسين هيكل الأسعار وحوافز الانتاج الزراعى بزيادة الأسعار لمنتجى محصولات التصدير • والتى تقرر مصر بأنها تتمتع بمزايا قوية عالميا وتشمل : « القطن ، الأرز ، البصل ، الفول السودانى ، البرتقال » على أن تتجه أسعار شراء هذه السلع وأسعار حبوب القمح للزيادة تدريجيا تجاه مستويات السوق العالمية •

٢ ـ خفض الدعم على الذرة واللحوم التى يتم تسويقها عن طريق منافذ القطاع العام ، وزيادة نسب الذرة واللحوم المستوردة التى يتم تسويقها من خلال القطاع الخاص •

٣ ـ تعديل أسعار الأسمدة الفوسفاتية والنيتروجينية التى تباع من وزارة الزراعة الى الجمعيات التعاونية ، وتحريكها تجاه مستويات السوق العالمى • ومن أجل المحافظة على حافز معقول للفلاحين المصريين• الزيادة فى أسعار الأسمدة يجب أن تتوازى مع الزيادة فى أسعار شراء الحكومة المصرية للمحصولات الموضحة فى قسم (ب ـ ١) السابق •

٤ ـ تشجيع وزيادة النسبة المئوية لنصيب القطاع الخاص فى التسويق المحلى للأسمدة وتوزيعها • والغرض من هذا النشاط هو أن كل الأسمدة والمدخلات الكيماوية الأخرى، التى يزكيها البحث الزراعى والتى تم الموافقة عليها من السلطات المختصة بالأمن والصحة والبيئة لابد أن تكون سهلة التداول بالنسبة للفلاحين من القطاعين العام والخاص.

٥ ـ استمرار الدراسة من جانب الحكومة المصرية فى مجال الموازنة والغذاء ومؤثرات أخرى لخطوات مناسبة لعدد من السلع التى تخضع للدعم وتعديل أسعارها بالاضافة الى ذلك فان الحكومة المصرية ستتجه الى أن تدخل تغييرات على نظام البطاقات التموينية لكى تخفض الدعم الكلى على الغذاء •

٦ ـ تقوم الحكومة بعمل حملات انتاجية لتشجيع الانتاج مستخدمة فى ذلك المتخصصين فى هذا المجال • وادخال التكنولوجيا المتقدمة للانتاج بزيادة التوسع فى الخدمات الزراعية •

(جـ) يهدف تشجيع الهيكل السعرى للمخرجات والمدخلات الحقلية وبخاصة ما جاء فى الفقرة (ب ـ ١) والى (ب ـ ٣) السابقة فان الحكومة المصرية توافق على أن الهدف هو عمل مواءمة بين الأسعار المحلية وأسعار الأسواق العالمية وذلك بنهاية الخطة الخمسية الحالية فى عام ١٩٨٧ وستتم مشاورات دورية لهذا الغرض بين ممثلى الحكومة المصرية والأمريكية لتقييم التقدم لتحقيق هذا الهدف •

(د) توافق الحكومة المصرية على أن تقدم للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بالقاهرة تقرير المساعدة الذاتية فى ٣١ أغسطس ١٩٨٤ ، يحتوى على جداولَ احصائية وملخص للتغيير فى السياسية وتحليل للتنمية الحقيقية المتعلقة بالبنود (ب ــ ١ والى ب ــ ٦) السابقة .

محتويات هذا التقرير سوف يتم الاتفاق عليها فى مذكرة جانبية سيتم التوقيع عليها فيما بعد .

بند ٦ ــ أغراض التنمية الاقتصادية التى يوجه اليها المبالغ المتوفرة للدول المستوردة :

(أ) تستخدم الحصيلة التى تتوفر لدى الحكومة المصرية من بيع السلع الممولة فى ظل هذه الاتفاقية فى تمويل اجراءات المساعدة الذاتية المشار اليها فى هذا الاتفاق وللتنمية فى قطاع الزراعة والتنمية الريفية، بطريقة تهدف الى أن يصل للفقراء فى الدولة المستقبلة امدادا كافيا ومنتظما للغذاء .

(ب) عند استخدام الحصيلة لهذه الأغراض فان التركيز سوف يكون على تحسين قدراتهم والظروف المعيشية للفقراء من الشعب المصرى ولتمكينهم من المساهمة فى تنمية بلادهم .

واشهادا على ذلك فان الممثلين المفوضين للغرض قد وقعوا هذه الاتفاقية فى القاهرة يوم ١٩٨٤/١/٢٣

عن حكومة جمهورية مصر العربية
الاسم : دكتور وجيه محمد شندى
الوظيفة : وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى

عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية
الاسم : نيكولاى فيليوتس
الوظيفة : السفير الأمريكى

واعترافا بهذه الاتفاقية فان ممثلى الهيئات التنفيذية قد وقعوا بأسمائهم :

الاسم : دكتور يوسف والى

الوظيفة : وزير الدولة للزراعة والأمن الغذائى

الاسم : دكتور مصطفى كامل السعيد

الوظيفة : وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

الاسم : دكتور محمد ناجى شتلة

الوظيفة : وزير التموين والتجارة الداخلية

وزارة الخارجية

قـرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٧ لسنة ١٩٨٤ بتاريخ ١٩٨٤/٤/٣٠ بشأن الموافقة على اتفاقية بيع السلع الزراعية لعام ١٩٨٤ الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١/٢٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب عليها بتاريخ ١٩٨٤/٧/٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٤/٧/١٠ ؛

قـرر :

(مادة وحيـدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية بيع السلع الزراعية لعام ١٩٨٤ الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١/٢٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، ويعمل بها اعتبارا من ١٠ يوليو سنة ١٩٨٤

د. احمد عصمت عبد المجيد